دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز العدالة الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية دراسة مقارنة بين الأنظمة المالية التقليدية والإسلامية

«The Role of Islamic Economics in Promoting Social Justice and Economic Sustainability: A Comparative Study Between Conventional and Islamic Financial Systems»

بحث مقدم من

م.د. نهى عبد الرحمن عدنان مجيد الأمين

Nuha Abdulrahman Adnan D.

nuhaabdulrhman029@gmail.com

الجامعة العراقية / كلية العلوم الإسلامية

قسم العلوم المالية والمصرفية

Al- Iraqi University - College of Islamic Sciences

Department of Finance and Banking

ملخص البحث

إن دور الاقتصاد الإسلامي يكمن في تعزيز العدالة الاجتماعية وتحقيق الاستدامة الاقتصادية، وفي ظل تفاقم الأزمات الاقتصادية العالمية وازدياد التفاوت الطبقي وغياب العدالة الاجتماعية برزت الحاجة إلى أنظمة مالية تحقق التوازن الاقتصادي والعدالة الانسانية فكان هذا في الاقتصاد الإسلامي الذي يعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية والتي تركز على التوازن بين المصلحة الفردية والعامة، وتحظر الربا والممارسات الاحتكارية، مما يساهم في توزيع عادل للثروة وتقليل الفجوات الاجتماعية. بالمقابل، تعتمد الأنظمة المالية التقليدية على آليات السوق المفتوح والربحية المطلقة، مما قد يؤدي إلى تفاقم التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية فاقتضى البحث عمل مقارنة شاملة بين الأنظمة المالية الإسلامية والتقليدية. وبينت فيه كيف أن التمويل الإسلامي، من خلال أدوات مثل الزكاة، والوقف, وصيغ التمويل الخالية من الربا ، يمكن أن يسهم في تحقيق التنمية المستدامة ومجتمع أكثر عدالة، ليخلص إلى أهمية تبني مبادئ الاقتصاد الإسلامي كجزء من الحلول لتحقيق استقرار اقتصادي وعدالة اجتماعية طويلة الأمد ويأكد أن الاقتصاد الإسلامي يمتلك مقومات قوية لتعزيز العدالة والاستدامة.

Research Summary:

The role of Islamic economics in promoting social justice and achieving economic sustainability has become increasingly important amid growing global economic crises, rising inequality, and the lack of social justice. Islamic economics, based on Shariah principles, emphasizes a balance between individual and public interests, prohibits usury and monopolistic practices, and supports fair wealth distribution. In contrast, conventional financial systems focus on open markets and profit maximization, often widening social and economic gaps. This study compares both systems and highlights how Islamic finance tools—such as zakat, waqf, partnership, and interest-free financing—can contribute to sustainable development and a more just society. It concludes that adopting Islamic economic principles offers strong potential for long-term stability and fairness.

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له أنزل الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون وأشهد ان محمد عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الامانة وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك , صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين اما بعد: يعد الاقتصاد الإسلامي نظاما متكاملا يستند الى مبادئ الشريعة الإسلامية التي جعلت من اولوياتها العدالة الاجتماعية قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾[(١)] .

فتحقيق هذه العدالة والاستدامة الاقتصادية ما هما الا مزيج من القيم الاخلاقية والمبادئ الاقتصادية التي يهدف اليها الاقتصاد الإسلامي ، ويتميز هذا النظام بتوازنه بين الفرد والمجتمع فهو يسعى الى تعزيز التضامن الاجتماعي وتقليل الفجوات الاقتصادية وتوزيع الثروات بشكل عادل من خلال المعاملات المالية التي شرعها الدين الإسلامي ومن اهمها الزكاة والوقف والمضاربة والمشاركة.

وفي وقتنا المعاصر وفي ظل التحديات الاقتصادية العالمية يبرز الاقتصاد الإسلامي كنموذج بديل يسعى الى تحقيق التنمية الاقتصادية دون الإخلال بالعدالة الاجتماعية مقارنة مع الانظمة الاقتصادية التقليدية التي عانت ومازالت تعاني من التفاوت الطبقي والتضخم والديون, فيقدم الاقتصاد الإسلامي حلولا متوازنة تحقق الكفاءة الاقتصادية والعدالة في آن واحد .

فاقتضت الدراسة لهذا البحث ان اعمل مقارنة لدور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز المبادئ الاساسية والتأثيرات الفعلية على المجتمع , كما اسعى الى ابراز مدى فعالية الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة التي تحقق الكفاية للجميع دون تهميش أي فئة من المجتمع .

أهمية البحث: ابراز دور الاقتصاد الإسلامي كبديل يسهم في تحقيق التنمية العادلة والمستدامة .

(١) سورة النحل ,الآية ٩٠.

اهداف البحث : للبحث أهداف مهمة منها:

١- توضيح المبادئ الاساسية للاقتصاد الإسلامي .

٢- تحليل ودراسة اليات تحقيق العدالة الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي.

٣- مقارنة الاقتصاد الإسلامي بالأنظمة الاقتصادية الاخرى مما يؤدي الى تعزيز العدالة والاستدامة.

٤- تقديم توصيات قابلة للتطبيق للاستفادة من مزايا الاقتصاد الإسلامي.

خطة البحث : اقتضى البحث تقسيمه الى مقدمة وثلاثة مباحث, وخاتمة وتوصيات وقائمة المصادر والمراجع.

- المبحث الاول: مفهوم الاقتصاد الإسلامي والعدالة الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية في الشريعة الإسلامية.

- المطلب الأول : مفهوم الاقتصاد الإسلامي لغة واصطلاحا:

- الاقتصاد الإسلامي لغة : الاقتصاد في اللغة مأخوذة من الفعل قصد وهو يدل على التوسط وعدم الاسراف أو هو «التوسط في الشيء من غير افراط ولا تفريط»[(١)].

ويقال قصد في الحكم ,أي : عدل ولم يمل ناحية[(٢)] , ويقال قصد في النفقة أي: لم يسرف ولم يقتر[(٣)] ، ومنه قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ ﴾[(٤)] , ويأتي الاقتصاد بمعنى الاستقامة ومنه قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ

(١) لسان العرب , محمد بن مكرم أبو الفضل بن منظور (ت ٧١١) ,دار صادر بيروت , د.ت , ٣٥٣/٢ , مفردات الفاظ القران , ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني , (ت٥٠٢ه) , تحقيق : صفوان عدنان داوودي, ط٤١٤٣٠ه-٢٠٠٩م دار القلم ,دمشق- بيروت, ٤٠٤.

(٢) المعجم الوسيط, ابراهيم مصطفى ,احمد الزيات ,حامد عبد القادر ,محمد علي النجار , تحقيق مجمع اللغة العربية ,بيروت _لبنان
د.ت , ٧٤٤/٢

(٣) لسان العرب,٣٥٤/٢ , المعجم الوسيط ٧٤٤/٢.

(٤) سورة فاطر , الآية (٣٢).

أَجْمَعِينَ ﴾[1].

الاقتصاد الإسلامي اصطلاحا :

عرف الاقتصاد الإسلامي بعدة تعاريف سوف اقتصر على ذكر ثلاثة منها :

١- « هو مجموعة الاصول العامة التي نستخرجها من القرآن الكريم والسنة النبوية والبناء الاقتصادي الذي نقيمه على اساس تلك الاصول بحسب كل بيئة وكل عصر» [2].

٢- « هو العلم الذي يبحث في نشاط الانسان في المجتمع من حيث حصوله على الاموال والخدمات حسب المنهج الذي رسمته الشريعة الإسلامية للحصول عليها» [3].

٣- « هو الذي يواجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقا لأصول الإسلام وسياسته الاقتصادية « [4].

مما تقدم نجد ان الاقتصاد الإسلامي جزء من العقيدة الإسلامية التي لا تقبل التجزئة عبادة وتعاملا وسلوكا , ويعد منهجا الهيا كاملا للحياة البشرية يتم تحقيقه في حياة البشر في حدود الطاقة البشرية والواقع المادي [5], وبما يحقق العدالة والتوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع ويراعي مقاصد الشريعة في الاموال.

المطلب الثاني : مفهوم العدالة الاجتماعية لغة واصطلاحا :

العدالة لغة : من « العدل ضد الجور , وعدل الحاكم ,اقام بالقسط ,وقيل العدل هو الانصاف» [6].

الاجتماعية لغة : ترتبط هذه الكلمة بالفعل اجتمع وهي مأخوذة من الاجتماع الذي يدل على التلاقي والتالف والتواصل ,واجتمع القوم اجتمع بعضهم الى بعض والجمع ضد التفرقة, والاجتماعي ما يتصل بالمجتمع او الناس.[7]

---

(١) سورة النحل من الآية (٩).

(٢) الاقتصاد الإسلامي وتطبيقه على المجتمع المعاصر أ.د محمد عبد الله العربي مكتبة المنار , الكويت ط١, ١٩٩٦,ص٦, الاقتصاد الإسلامي مبادئ وخصائص واهداف حسن سري , طبعة الاسكندرية ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م, ص٢٣.

(٣) عناصر الا نتاج في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي , اسماعيل البدوي ,الكويت ط ١, ١٩٧٢هـ-٢٠٠٧م ص٣٤.

(٤) المذهب الاقتصادي في الإسلام , د. محمد شوقي الفنجري , دار عكاظ الرياض , ط١, ١٩٨١ص١٨.

(٥) انظر: الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية , محمود محمد بابلي ,دار الكتاب اللبناني بيروت –لبنان , ١٩٨٠, ط٢ , ص ١٠١, مقدمة في الاقتصاديات الكلية , دار النهضة العربية , القاهرة , ١٩٨٥م, ص٣٧١.

(٦) لسان العرب ١١/٤٣٠-٤٣٢

(٧) المصدر السابق ٣/ص٨٦-٩٠, المعجم الوسيط ١/ ٩٨-١٠٠

ومنه قوله تعالى : ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾[(١)]. هذه الآية فيها دلالة على منع تركز الثروة بيد فئة قليلة وهو ما يخل بالعدالة الاجتماعية, ويهدد الاستدامة الاقتصادية .

اذن فالعدالة الاجتماعية لغة هي الانصاف والتسوية بين افراد المجتمع في الحقوق والواجبات مع تحقيق التكافل والتوازن في العلاقات بينهم .

- العدالة الاجتماعية اصطلاحا : لا يختلف المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي كثيرا فقد عرفت العدالة الاجتماعية بأنها : « توزيع عادل للثروات يكفل الحد الادنى من المعيشة لكل فرد » [(٢)].

وعرفت: « العدالة الاجتماعية في الإسلام لا تعني المساواة المطلقة بل تعني التوازن في توزيع الثروة والدخل وتحقيق التكافل بين الناس» [(٣)], وهي مرتبطة بالحد من التفاوت وضمان حد الكفاية واقرار الحرية الاقتصادية ضمن ضوابط الشريعة .

مما تقدم نرى ان العدالة الاجتماعية توفر حد لائق للمعيشة الكريمة فلا تقتصر على الحاجات التي تسد الرمق وانما تتجه الى مستوى اعلى من الاشباع فلا يقتصر مفهوم العدالة على الاشباع بالمقاصد الضرورية فحسب انما يشمل المقاصد الكمالية التي تحفظ على الناس مكارم الاخلاق ومحاسن العادات, وهذا ما أهتم به مفكري الاقتصاد الإسلامي وطبق في ظل الدولة الإسلامية فالعدالة الاجتماعية التي توفر حد الكفاية, وهو الحد الذي يوفر للفرد متطلباته بالقدر الذي يجعله في بحبوحة من العيش وغنى عن غيره [(٤)], وهذه العدالة الاجتماعية هي ما يتميز بها الاقتصاد الإسلامي عن باقي الاقتصاديات الوضعية.

---

(١) ()سورة الحشر ,اية ٧

(٢) نظرات في الاقتصاد الإسلامي ,محمود ابو سعد ,ط١ ١٩٨٦م,مكتبة المنار –مصر, ٦٧ص,

(٣) دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي : د. يوسف القرضاوي, ط١, ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م مكتبة وهبة -القاهرة , دار الرسالة - بيروت, ص٩٩- ١٠١.

(٤) الإسلام والمشكلة الاقتصادية ,ص٢٨, علم الاقتصاد الإسلامي ضرورة قائمة وحقيقة واقعة ,احمد فهمي(ابو سنة) الندوة العلمية العالمية, الازهر –القاهرة ,١٠٣هـ-١٩٨٣م, ص٥٤. وفي هذا قال الماوردي (تقدير العطاء معتبر بالكفاية) الاحكام السلطانية والولايات الدينية : القاضي ابو الحسن الماوردي ,(ت ٤٥٠هـ), نهضة الوطني - مصر ١٢٩٨هـ : ص١٢٢, الملكية في الشريعة الإسلامية طبيعتها ووظيفتها وقيودها دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية ,مكتبة الاقصى عمان - الاردن , ١٣٩٣هـ- ١٩٧٤م, ٣/ص٨٤.

المطلب الثالث: مفهوم الاستدامة الاقتصادية لغةً واصطلاحاً :

الاستدامة لغةً: من كلمة دوم وتعني طلب الدوام والاستمرارية والثبات على الشيء[(١)].

الاستدامة الاقتصادية اصطلاحا: عرفت الاستدامة اصطلاحا عدة تعاريف من اهمها :

١- هي القدرة على استخدام الموارد الاقتصادية بطريقة تحقق النمو الاقتصادي المستمر مع الحفاظ على تلك الموارد للأجيال القادمة دون التسبب في ازمات اقتصادية او بيئية[(٢)],فهي تنهض بالإنسان في مختلف جوانب الحياة.

٢- «الاستدامة الاقتصادية في المفهوم الإسلامي تعني تنمية الموارد بطريقة لا تضر بالبيئة ولا تفقر الأجيال القادمة، بل تحافظ على الحقوق وتوزع الثروات بعدالة، وتمنع التبذير» [(٣)].

٣- «تحقيق تنمية مستمرة قائمة على استغلال الموارد بشكل لا يؤدي إلى استنزافها، مع مراعاة حقوق الإنسان والعدالة في التوزيع» [(٤)].

٤- مما تقدم نرى ان للاستدامة او العملية التنموية في الإسلام «مفهوما وثيق الصلة بالاقتصاد الإسلامي فالتنمية عملية عقائدية تتسم بالشمول والتوازن وتهدف الى توفير حد الكفاية لجميع افراد المجتمع» [(٥)].

وبهذا فان الاستدامة الاقتصادية في الإسلام ترتكز على منع الاستغلال والتبذير مع ضمان عدالة توزيع الثروة والحفاظ على حقوق الاجيال .

---

(١) لسان العرب,٢١٣/١٢ ,تاج العروس من جواهر القاموس ,محمد بن مرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ), الطبعة الكويتية , د.ت ,١٨٣/٢

(٢) الزكاة الاسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ,د. نعمت عبد اللطيف مشهور ,رسالة دكتوراه ,جامعة القاهرة _ كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ,مصر , ١٩٨٨,ص١٠٩.

(٣) دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي ,ص١٢٥.

(٤) الاستدامة والتنمية الاقتصادية ,نزار احمد حسن ,دار الفكر المعاصر-بيروت ,٢٠١٢, ص٨٥, معوقات التنمية المستدامة في دول العالم الإسلامية : سمير خيري غانم , مصر ، «تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية «عام١٩٨٧,ص٢٨.

(٥) الزكاة الاسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي,ص١٠٨ ,الإسلام والتنمية الاقتصادية ,دنيا شوقي احمد, دار الفكر العربي- القاهرة ,١٩٧٩,ص٨٥.

المبحث الثاني
اليات تحقيق العدالة الاجتماعية والاستدامة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

المطلب الاول : مفهوم الزكاة ودورها في توزيع الثروة .

اولاً: مفهوم الزكاة :

- الزكاة لغةً : «النماء والزيادة ,زكا الزرع: نما, والزكاة :الطهارة زكى نفسه: طهره» ((١)) «والزكاة البركة والنماء والطهارة, وصفوة الشيء و ما أخرجته من مالك لتطهره به» ((٢)).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾ ((٣)).أي: افلح من زكى نفسه بطاعة الله عز وجل فطهرها من الذنوب((٤)).

وقوله تعالى: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ ((٥)).أي لا تمدحها((٦)).

وتسمى الزكاة الشرعية في لغة القرآن والسنة صدقة حتى قال العلماء: « الصدقة زكاة والزكاة صدقة يفترق الاسم ويتفق المسمى» ((٧)).

خلاصة لما تقدم نجد ان الزكاة لغة لها عدة معاني اهمها النماء أي الزيادة والاتساع في الشيء ,والطهارة :أي التطهير من الذنوب ,والبركة :أي الخير المتواصل والثابت.

- الزكاة اصطلاحاً : « تطلق الزكاة على الصدقة الواجبة والمندوبة والنفقة والحق وتعريفها في الشرع :اعطاء جزء من النصاب الى فقير ونحوه غير متصف بمانع شرعي يمنع من الصرف اليه» ((٨)).

---

(١) لسان العرب,١٤/٣٥٨ .

(٢) القاموس المحيط , ٤/٣٣٩ ,المعجم الوسيط١/٣٩٨ .

(٣) سورة الشمس ,اية ٩.

(٤) تفسير القرآن العظيم : ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمرو ابن كثير (ت٧٧٤هـ) ,تحقيق :سامي بن محمد سلامة ط٢ ١٤٠١هـ بيروت ,٤/٥١٧

(٥) سورة النجم , من الآية ٣٢.

(٦) تفسير القران العظيم ,٤/٢٥٨.

(٧) الأحكام السلطانية والولايات الدينية ,ص١٠٨.

(٨) نيل الاوطار , محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٥هـ) ,دار الكتب العلمية ,بيروت ,١٩٩٢, ٤/٩٨

وعرفت ايضا « اسم لقدر معلوم من المال يخرجه المسلم في وقت مخصوص لطائفة مخصوصة ببلوغ المال نصابا» ((١)).

والزكاة ركن من اركان الإسلام ((٢)),وجاءت فرضيتها في القرآن الكريم والسنة النبوية وسأقتصر بذكر اية واحدة وحديث نبوي واحد.

ففي القران الكريم جاء فرض الزكاة في قوله تعالى: ﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾ ((٣)).

دلت هذه الآية : «ان الله أمر رسوله صلى الله عليه وسلم بأن يأخذ من اموال الناس الزكاة لتطهيرهم من الذنوب والآثام, وتنميتها وتنميتهم «((٤)).

وتدل هذه الآية ايضا على حكمة فرض الزكاة وهي «تطهير النفس والمال, وتزكية وسكن للمسلمين» ((٥)).

وأما السنة : عن أبي هريرة قال: «لما توفي النبي ﷺ واستخلف أبو بكر، وكفر من كفر من العرب، قال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله»؟ قال أبو بكر: والله، لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال؛ والله، لو منعوني عقالًا (بغلة أو شاة) كانوا يعطونها للنبي ﷺ لهداهم، لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.»((٦))

دل هذا الحديث النبوي: على أن الزكاة حق المال وان على الوالي قتال من يمنعوا هذا الحق حتى يعطوه.

---

(١) المجموع شرح المهذب ,محي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف النووي ,(ت ٦٧٦هـ) ,تحقيق محمود مطرخي ,دار الفكر ,بيروت ,ط١,١٩٩٦م,٥/٢٨٦.

(٢) كتاب الفقه على المذاهب الاربعة , عبد الرحمن الجزيري (ت١٣٦٠ هـ),الطبعة الاميرية ,القاهرة ,ط٦ ,١٣٨٧هـ-١٩٦٧م, ص٥٦١-٥٦٧.

(٣) سورة التوبة من الآية, ١٠٣.

(٤) تفسير القران العظيم ,٣/ص١٩٩

(٥) المعاملات المالية المعاصرة ,د. علي محي الدين علي القره داغي ,ط٢, ٢٠٠٦م,دار البشائر الإسلامية بيروت – لبنان , ص٢٠,انظر ,جامع البيان عن تأويل القران , محمد بن جرير الطبري , (ت ٣١٠هـ) ,تحقيق محمد محمود شاكر طبعة الحلبي , دار المعارف _مصر, ١٤/٣٠٦.

(٦) الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري),محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابو عبدالله البخاري (ت ٢٥٦هـ), تحقيق : محمود شاكر ,دار المعارف ,مصر,٢/٥٠٧ ,صحيح مسلم ,مسلم بن الحجاج ابو الحسين القشيري النيسابوري ,(ت٢٦١) , تحقيق فؤاد عبد الباقي دار احياء التراث العربي بيروت ١/٥١ .

- الزكاة في الاقتصاد الإسلامي :

الزكاة تشريع اقتصادي عقائدي يأتي في مرتبة الايمان والتصديق مع التوحيد واقامة الصلوات الا ان الزكاة لا تقتصر على العلاقة بين العبد وربه ,وانما يمتد تأثيرها الى مجتمع المسلمين ((١)),فهي تعد أحد اهم مرتكزات الاقتصاد الإسلامي لأهميتها في حياة الامة ودورها الكبير في التنمية الاجتماعية والاقتصادية , فيعرفها علماء الاقتصاد : « الزكاة ليست ضريبة بل وسيلة ربانية تهدف لتحقيق النمو الشامل المتوازن وتدوير المال في الاقتصاد بصورة سليمة» ((٢)).

وعرفت ايضا بأنها: « اداة فعالة في تحقيق التوازن الاجتماعي والدالة في توزيع الدخل والثروة ومحاربة الفقر» ((٣)).

مما تقدم ان الزكاة في الاقتصاد الإسلامي تدل على ميزة النظام الإسلامي وهي التعاون والتآزر الذي يفتقر اليه الاقتصاد الوضعي التقليدي, فالتعاون على الخير والتكافل للنهوض بالحياة بكافة نواحيها الى المستوى الرفيع الذي يحفظ للإنسان كرامته وانسانيته .

ثانياً : دور الزكاة في توزيع الثروة .

الزكاة في الاقتصاد الإسلامي ليست مجرد عبادة كما ذكرت سابقا، بل نظام مالي واجتماعي يُسهم في توزيع الثروة بصورة عادلة، ويعمل على منع التفاوت الطبقي وتحقيق التنمية الشاملة، من خلال نقل المال من الأغنياء إلى مستحقيه من الفقراء، مما يؤدي إلى توازن اقتصادي واستقرار اجتماعي.

فالزكاة « فضلا عن كونها احكام شرعية دينية تعبدية فلها اهداف وغايات جمة منها في الجانب الاقتصادي كالمحافظة على التوازن الاقتصادي والمالي بين فئات المجتمع وجعل استمرارية وديمومة التبادل الاقتصادي بين المنتج والبائع والمستهلك «((٤)).

---

(١) انظر , الزكاة الاسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ,ص٢٥, والزكاة قنطرة المسلمين كما قال القرضاوي ,مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام , يوسف القرضاوي ,مكتبة الاقصى عمان – الاردن ١٩٦٦م , ص٧٩.

(٢) الاقتصاد الإسلامي ,عمر الشال ,ص٢١٠, الزكاة والتنمية الاقتصادية , محمد عبد الحليم عمر ,مذكرة تفسيرية لمشروع قانون الزكاة , مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ,جامعة الازهر ,٢٠٠٢ , ص٨.

(٣) فقه الزكاة ,يوسف القرضاوي ,دار الرسالة العالمية , دمشق , ١٤٣٠هـ.الاقتصاد الإسلامي, -٢٠٠٩م ,٤٥/١

(٤) الجوانب الاقتصادية والمالية في مسند الامام احمد ,يحيى محمد , علي العيثاوي, جامعة بغداد , مطبعة ديوان الوقف السني , ط١ ,١٤٢٩هـص ٦١ ,اصول الاقتصاد الإسلامي, د. رفيق يونس المصري, دار القلم – دمشق, ط١٠،٢٠٠١م, ص٣٠٤-٣٠٥.

والتكامل بين الركن العبادي والاقتصادي لنظام الزكاة ليست هذه الميزة الوحيدة انما الميزة الاساسية التي تميزه عن الانظمة الوضعية التقليدية, هي كونها تعد اداة تحقيق الكفاية لجميع افراد المجتمع مما يدل على التوزيع العادل وهي بذلك اول تشريع اقتصادي منظم انشاه الشرع الإسلامي منذ اربعة عشر قرنا كمؤسسة مستقلة ضمانا للتحقيق الفعلي لهذا الهدف, وليس مجرد الدعوة اليه .((١))

فاذا كانت الدول الغربية وانظمتها على تقدمها وثرائها قد عجزت عن توفير حد الكفاية وعدم التوزيع العادل للثروات لنسبة كبيرة من ابنائها فان توفير هذه الكفاية والعدالة في التوزيع قد بدا تشريعا وتطبيقا منذ فجر الإسلام أي منذ فرضت الزكاة وجعلت الركن الثالث من اركان الإسلام التي يقوم عليها بناؤه.((٢))

ان الزكاة في الاقتصاد الإسلامي وظيفتها الاساسية تقليل الفجوة بين الاغنياء والفقراء ,ودعم الاستقرار المالي , وايضا تنمية راس المال الحقيقية بدلا من الجمود ,,فهي فريضة مالية واجبة على مال المسلم اذا بلغ النصاب وحال عليه الحول ,وتعبدية تؤدى تقربا الى الله تعالى وليست ضريبة ,و اقتصادية لها دور كبير في اعادة توزيع الثروة وتحفيز الانفاق وتقلل الاكتناز, وتمنع تكدس الثروات مما يشجع على الاستثمار , وتدعم الطبقات العاملة وتعين العاطلين عن العمل , واجتماعية تعزز التكافل الاجتماعي وتقضي على الفقر مما يخلق توازنا في مستويات المعيشة .

المطلب الثاني : الوقف والتنمية المجتمعية :

اولا: مفهوم الوقف :

- الوقف لغة : الحبس او المنع .يقال «وقف الشيء» أي حبسه ومنعه من التصرف فيه ويقال «وقف الدابة» أي: اوقفها فلم تتحرك ((٣)).

- الوقف اصطلاحا: عرف العلماء الوقف عدة تعريفات منها :

١- «حبس المملوك عن التمليك للغير»((٤)).

(١) المذهب الاقتصادي في الإسلام , محمد شوقي الفنجري ,المؤتمر الدولي للاقتصاد الإسلامي , جامعة الملك عبد العزيز ,جدة, ١٤٠٠هـ, ص١٠٢, فريضة الزكاة, عبد الرزاق نوفل ' دار الإسلام , القاهرة ,ص٥١., فقه الزكاة ,٤٥/١-٦٠.

(٢) دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ,يوسف القرضاوي , المؤتمر الدولي الاول للاقتصاد الإسلامي , المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد , جدة, ١٤٠٠,ص٢٥٢.

(٣) لسان العرب , ٣٥٩/٩, القاموس المحيط , ٢٠٥/٣.

(٤) المبسوط .محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ) ,تحقيق ابو الوفا الافغاني ,دار القران والعلوم الإسلامية كراتشي , د.ت ,٢٧/١٢ .

٢- «إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاءه في ملك معطيه ولو تقديراً» ((١)).

٣- «تحبس ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته، ويصرف في جهة خير تقرباً إلى الله تعالى».((٢))

٤- «تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة» ((٣)).

والتعريف الاخير هو اشمل تعريف للوقف لأنه تعريف جامع مانع واقتصر على ذكر حقيقة الوقف ((٤)).

مشروعية الوقف ثبتت في احاديث كثيرة منها : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قال: «أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي فِيهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلاَ يُوهَبُ، وَلاَ يُورَثُ، وَتُصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ، وَالقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتمول»((٥)).

« هذا الحديث اصل في اثبات الوقف وانه قربة مشروعة ,ويدل على انه من اعظم ابواب الخير» ((٦)).

---

(١) شرح منح الجليل على مختصر خليل , محمد بن احمد عليش المالكي (ت ١٢٩٩هـ) ,دار الفكر – بيروت ,٣٤/٤,ومعنى تقديرا اي : تعليقا ؛ لان المالكية يجوزون الوقف المعلق.

(٢) المجموع شرح المهذب , ١٤/ ٢١٩.

(٣) المقنع في فقه الامام احمد بن حنبل الشيباني , موفق الدين ابو محمد عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي , (ت ٦٢٠هـ) , تحقيق , د. عبدالله بن عبد المحسن التركي , ط١, ١٩٩٧م - ١٤١٨هـ , ٣٠٧/٢ ؛ المغني , ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي , (ت٦٢٠هـ) , , دار الفكر –بيروت , ١٤٠٥هـ , ٦/ ١٨٦.

(٤) انظر , احكام الوقف في الشريعة الإسلامية , , د. محمد عبيد الكبيسي , وزارة الاوقاف , مطبعة الارشاد , بغداد, ١٣٩٧هـ ١٩٧٧ م , ج١/ ٧٢-٧٣

(٥) صحيح البخاري , ١٠٥٤/٣ ؛ صحيح مسلم , ١٢٥٥/٣، وايضا قول الله تعالى : چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ چ آل عمران: ٩٢ , دلت الآية على الصدقة الجارية وان الذي يتصدق ينال محبة الله .

(٦) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج , يحيى بن شرف النووي ,(ت ٦٧٦هـ)، تحقيق , خالد عبد الغني , دار احياء التراث العربي , بيروت , ١٩٩٦ , ٨٥/١١ .

وقد اتفق العلماء على مشروعية الوقف وانه قربة مستمرة واستدلوا بهذا الحديث اتفاقا[(١)].

- الوقف في الاقتصاد الإسلامي :

يعد الوقف في الاقتصاد الإسلامي احد ادوات التمويل المستدامة التي تحفظ راس المال وتوظف عوائده في خدمة المجتمع ومن هذا المنطلق عنى علماء الاقتصاد به عناية كبيرة، ومن اهم التعاريف للوقف في الاقتصاد الإسلامي :

١- « هو حبس المال الاصلي وتخصيص عوائده للاستثمار في مشاريع تنموية واجتماعية دائمة وهو من اهم ادوات التمويل غير الربوي» [(٢)] .

٢- « يعد الوقف احد اهم الموارد المالية التي تساعد على تمويل التنمية الاجتماعية والاقتصادية دون المساس براس المال» [(٣)].

خلاصة لما سبق نرى ان الوقف هو حفظ الاصل واستثمار العوائد في عمل خيري دائم يعود بالنفع على المجتمع والاجيال القادمة , ويعد بديلا شرعيا وفعالا للتمويل التقليدي وله دور كبير في التنمية الاقتصادية والمجتمعية» كما سيأتي» .

ثانيا: دور الوقف في التنمية المجتمعية :

الوقف في الإسلام لا يقتصر على البعد الخيري بل يمتد إلى البعد التنموي المستدام، ويمثل أحد أبرز أدوات التمكين الذاتي للمجتمع، وهو ما يجعل من تفعيله ضرورة معاصرة لبناء اقتصاد ومجتمع متكافل، ومن هنا جاء دور الوقف في التنمية المجتمعية.

لكن قبل ان أفصل القول فيه, يجب ان نعرف ما المقصود من التنمية المجتمعية : نقصد بالتنمية المجتمعية : «هو استخدام ريع الوقف في مشاريع تنموية مستدامة تخدم المجتمع وتحقق منفعة عامة «[(٤)] .

او هي: « توظيف اموال وممتلكات الوقف في دعم وتنمية المجتمع بشكل مستدام من خلال تمويل الخدمات الاساسية مثل التعليم ,والصحة ,والرعاية الاجتماعية , والبنية التحتية ,ويغطي احتياجات المجتمع , ويحقق التكافل الاجتماعي» [(٥)] ، وعرفت ايضا بانها : « عملية تفاعلية

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري , احمد بن علي بن حجر العسقلاني , (ت٨٥٢هـ), تحقيق ,شعيب الارناؤوط , دار المعرفة – بيروت ط١ ,١٣٧٩-١٩٥٩م, ٤٠٢/٥

(٢) الوقف وتنميته في المجتمع الإسلامي المعاصر , منذر كامل , دار المعرفة , ٢٠١٥, ١٥/١-٢٠

(٣) أثر الوقف في تحقيق التنمية المالية والاقتصادية والاجتماعية المستدامة , شعبان رافت محمد , كلية الحقوق ,جامعة القاهرة , وهو بحث منشور في مجلة القانونية ,جامعة القاهرة , العدد ٧/٧ , ٢٠٢٠ , ص٧-١٥.

(٤) الزكاة والتنمية الاقتصادية , ص٢٢٣.

(٥) الوقف والتنمية مدخل الى التنمية المتكاملة , عبد الكريم بن محمد الحسن بكار, دار القلم – دمشق , ط٤ ,٢٠١١م

شاملة تهدف الى تنمية الانسان والمكان من خلال اشراك افراد المجتمع في التخطيط والتنفيذ بما يحقق التكافل والعدالة الاجتماعية «[١]

ان التنمية المجتمعية لا تقتصر على تقديم المساعدات بل تشمل بناء قدرات الناس وتحسين حياتهم بطرق دائمة ومستمرة، ان للوقف دور كبير في تنمية المجتمع الإسلامي سواء في الماضي او الحاضر ومن ابرز ادواره :

١- الوقف والتعليم المستدام «الجانب التعليمي»:

أسهم الوقف في تمويل المدارس، والجامعات، والمكتبات، و الكراسي العلمية، الإعاشة للطلاب، بل وحتى السكن الطلابي , فالكثير من مؤسسات التعليم الإسلامي القديمة والحديثة مصدرها تمويلها الأوقاف[٢] .

٢- الوقف والخدمات الصحية «الجانب الصحي» :

بعض الأوقاف كانت تموّل المستشفيات والعجزة والمرضى وتتكفل برواتب الأطباء ومن يساعدهم في المهنة ، وتوفير الدواء مجانًا ، ولازالت حتى يومنا الحاضر تحرص الأوقاف على تقديم العون للعجزة والمرضى، ومنه تمويل علاج الفقراء وشراء الادوية [٣] .

٣- الوقف والعدالة الاجتماعية «دعم الفقراء والمساكين» :

يقدم الوقف مشاريع تنموية واستثمارية يعود ريعها للفئات المحتاجة ومنها كفالة الأيتام، و الأرامل ،و المطلقات، والمرضى والفقراء، كما تعمل الأوقاف على تخصيص منحًا «شهرية او سنوية» لهم وللمتعففين الذين لا يسألون الناس[٤].

, ص٥٥ , التنمية المجتمعية وادوارها في بناء الانسان , عيسى بلاوي ,دار صفاء ,عمان ,٢٠١٢م, ص٣٣.

(١) التنمية المجتمعية : عبد الله الزامل ,مكتبة الرشد ,ط١, ٢٠١٠,ص٢١ , معجم المصلحات الاجتماعية , احمد زكي بدوي , عالم الكتب , القاهرة , ١٩٨٦,ص١٢٤,

(٢) دور الزكاة في علاج المشكلات الاجتماعية , ص ١٤٧ ؛ الزكاة والتنمية الاقتصادية , ص٢٢٥, الوقف وأثره في تنمية المجتمع , خالد عبد الله , دار ابن الجوزي , ط١ , ١٤٣٢هـ-٢٠١١م, ,ص٤٩.

(٣) انظر: الوقف والتنمية مدخل الى التنمية المتكاملة ، ص٦٠–٦١. الوقف الإسلامي، تطوره وآثاره، د. حسام الدين عفانة، بحث منشور المجلة الأكاديمية , جامعة القدس ,٢٠٢١, ص١٣٥. انظر , الفقه على المذاهب الاربعة , ٢١٢/٢ .

(٤) الزكاة والتنمية الاقتصادية , ص٢٢١ ؛ دور الزكاة في علاج المشكلات الاجتماعية، ص١٤٠–١٤٧. من روائع حضارتنا, د. مصطفى بن حسني السباعي , دار الوراق – المكتب الإسلامي , بيروت ط١ ,١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م ، ص١٣٣.

٤- الوقف والتمكين الاقتصادي «التنمية الاقتصادية».

يمكن للوقف ان يستثمر في مشاريع تعود بالنفع الاقتصادي العام , « فتُدار الاوقاف كأملاك استثمارية: تؤجر وتنتج أرباحًا تُعاد ضخها في مشاريع مجتمعية» ((١)). مثل انشاء الاسواق , وتأجير العقارات , وتطوير الاراضي .

و بعض الأوقاف خصصت لصيانة الطرق، والسقايات، وآبار المياه في الريف والمزارع، مما ساعد على دعم الانشطة الزراعية وتنميتها خاصة في المناطق الريفية((٢)) . فيصبح الوقف بمثابة رأس مال مجتمعي متجدد يدعم الاقتصاد غير الربحي((٣))، ويدعم العدالة الاجتماعية بتوزيع الفرص والخدمات بشكل عادل وبالتالي يضمن استمرار اثار التنمية للأجيال القامة وهو ما يعرف بالتنمية المستدامة.

٥- الوقف وتمكين المرأة : ومن ابرز مهام الوقف في التنمية المجتمعية , «ان خصصت بعض الاوقاف لتزويج الفتيات الفقيرات , وأوقاف لتعليم النساء، ومساعدتهن على إنشاء مشاريع يدوية أو منزلية «((٤)) تجعلهن في كفاية وكرامة .

٦- الوقف والعمل التطوعي والمؤسسي :

ومن مهام الوقف دعم إنشاء الجمعيات الخيرية، دور الرعاية، مؤسسات المجتمع المدني ,وخلق فرص وظيفية مستدامة داخل المجتمع, للقائمين على الوقف، والمستفيدين من مشاريعه((٥))، « ولا جدال في ان نظام الوقف كان ومازال له دورا كبيرا في التأثير على مختلف مجريات الحياة الاقتصادية والاجتماعية في سائر الدول العربية والإسلامية « ((٦))

خلاصة لما تقدم , الوقف في التنمية المجتمعية , هو مؤسسة تنموية تجمع الطابع الروحي والاقتصادي والاجتماعي , يعني تحويل الصدقة الجارية والعمل الخيري الى مشروع تنموي

---

(١) د. ماجد بن عبد الله المنيف، الوقف والتنمية الاقتصادية، ص٨٨–٩٠. الوقف والتنمية في الإسلام, د. محمد عبيد الكبيسي , رسالة دكتوراه , وزارة الاوقاف , جامعة بغداد , مطبعة الارشاد – بغداد , ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م ، ص٧٠.

(٢) انظر: الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق, د. عكرمة سعيد صبري , دار النفائس عمان – الاردن ,ط١,١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ص١٠١–١٠٤.

(٣) الوقف والتنمية في الإسلام ,ص٧٠.

(٤) دور الوقف في تمكين المرأة اقتصاديا, زينب عبد العزيز, فؤاد عبد الله العمر, مجلة وقف, مجلة دراسات اجتماعية , العدد٩ , ٢٠٢٢, ص٣٣-٣٤,المرأة والوقف في التاريخ الإسلامي , ناصر محمد , مقال علمي منشور , مجلة الهداية المجلد ٤١ , العدد ٣٥٣ , ٢٠١٩م,ص٢٨ .

(٥) اسهام الوقف في العمل الاهلي والتنمية الاجتماعية , فؤاد عبد الله , الامانة العامة للأوقاف , الكويت ,٢٠١٠ , ص ٢٢٨ .

(٦) أثر الوقف في تحقيق التنمية المالية والاقتصادية والاجتماعية المستدامة , ص ٣٠٠.

مستمر, يسهم في تمويل التعليم , والصحة ويدعم الفقراء والمساكين والارامل والايتام , وينشط الاقتصاد , ويوفر فرص عمل للعاطلين. ويعمل على تمكين الشباب والنساء , ويبني مجتمع متكافل متوازن تسود فيه العدالة الاجتماعية .

المطلب الثالث : تحريم الربا وتشجيع الاستثمار المنتج :

اولا : مفهوم الربا وحكمه:

- الربا لغة: الزيادة , « وربا الشيء : يربوا ربوا ورباء , زاد ونما «(١) ,يقال :» اربى فلان على فلان « اذا زاد عليه (٢) , والرابية :» ما ارتفع من الارض» وقيل» الزائدة» (٣). ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴾ (٤) , وقوله : ﴿ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِىَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾(٥), وقوله: ﴿ فَعَصَوْا۟ رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً ﴾ (٦) .

- الربا اصطلاحاً : هو «فضل خال عن عوض مشروط لاحد المتعاقدين في المعاوضة «(٧) .

او هو « عقد على عوض مخصوص غي معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير في البدلين او احدهما «(٨). وقيل هو :»الزيادة في اشياء مخصوصة» (٩).

- حكم الربا : الربا محرم في جميع الاديان السماوية , وهذا دليل على تأكيد مضاره.

وثبتت حرمته في القران الكريم والسنة النبوية : أما في القران الكريم فقد ثبتت حرمته في آيات كثيرة منها :

---

(١) لسان العرب , ٦/٣٠٤-٣٠٥ .القاموس المحيط , ٤/ ٣٣٢ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) العين , الخليل بن احمد الفراهيدي(ت١٧٥ه) تحقيق : د. ابراهيم السامرائي , دار ومكتبة الهلال , القاهرة ط١, ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م, ٨/ ٢٨٣ . مختار الصحاح , محمد بن ابي بكر الرازي , (ت ٣١٣ه), دار الرسالة , الكويت ,ط١, ١٩٨٣م, ص٢٣١- ٢٦٤.

(٤) سورة الحج, اية ٥.

(٥) ٥سورة النحل , امن الآية ٩٣

(٦) سورة الحاقة ,اية ١٠

(٧) المبسوط , ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي , (ت ٤٨٣ه) , دار المعرفة , ١٢/ ١٠٩- ١١٠ .التعريفات , علي بن محمد بن علي (ت٨١٦ه), تحقيق , ابراهيم الأبياري , بيروت , دار الكتاب العربي , ١٤٠٥هـ - ٨٥ ١٩م , ص ١٤٦,

(٨) اسنى المطالب شرح روض الطالب , زكريا ابو يحيى الانصاري ,(ت ٩٢٦ه), , تحقيق , محمد عبد القادر شاهين , دار الكتاب الإسلامي , د.ت , ٢١/٢

(٩) المغني , ٢٥/٤

١- قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾((١)) .

و في السنة النبوية ثبتت حرمة الربا ايضا في احاديث كثيرة منها :

١- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال :»لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ» ((٢)).

٢- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «الرِّبَا وإنْ كثُرَ، فإنَّ عاقِبَتَهُ تصيرُ إلى قِلٍّ»((٣)).

مما تقدم من الأدلة نرى أن الإسلام نهى عن الربا وحرمه مع زجر, وتهديد , ووعيد وهذا لا يشمل فقط اكل الربا « انما شمل كل من يكون وسيلة يسهل هذه المعاملة , وكل هذا ينمي عن خطورة هذه المعاملة وعدم الجدوى في جني فوائد منها بل فقط المضار, والمساوئ « ((٤)), وحتى وان انتشر المال الحرام وزاد فان مصيره الى القلة والخسران.

ثانيا : حرمة الربا وابعاده في الاقتصاد الإسلامي :

يعد الربا في الاقتصاد الإسلامي من انواع المعاملات المالية المحرمة بشدة وهذه الزيادة تشمل أي منفعة تضاف على راس المال مهما كانت نسبتها سواء كانت قليلة او كثيرة ، ويعرف الربا في الاقتصاد الإسلامي : « هو كل زيادة غير مبررة أو أجرة ثابتة تُضاف إلى أصل القرض، دون أن تكون مقابل مشقّة أو مخاطرة يشارك فيها المُقرِض.» ((٥))

إن النهج الاقتصادي الإسلامي عندما نهى عن الربا وضع وشجع على البدائل الشرعية للتخلص من الربا ومن اهمها القرض الحسن : « وهو ما يُعطى لوجه الله تعالى دون مقابل، ويُشترط فيه أن لا يُشترط عليه زيادة، لأنه إن اشترط زيادة صارت من الربا المحرّم « ((٦)) .

والذي يقرض الناس له اجر عظيم عند الله , وفيه من التكافل والتآزر بين ابناء المجتمع وهو من العقود التي يقصد بها الارفاق والاحسان ويشجع عليه الإسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي ,ومما يؤكد ذلك الاحاديث النبوية التي تحث على قرض المحتاجين والتجاوز عنهم : عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفّس الله عنه

(١) سورة البقرة من الآية٢٧٥ .وفي هذه الآية يقول ابن كثير : (في هاتين الآيتين وصف شخص اكل الربا وعقوبته وكذلك وصف اموال الربا ومصيره المحقق اي الاستئصال وذهاب نمائه وبركته وعدم الانتفاع به في الدنيا وله عقوبة في الاخرة) تفسير القران العظيم , ٣٢٨/١.

(٢) ١٢١٩/٣

(٣) مسند , احمد , ٤/ ١٩ اسناده صحيح , انظر المستدرك ٤٣/٢ (وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه) .

(٤) الجوانب المالية والاقتصادية في مسند الامام احمد , ص٢٠١-٢٠٢

(٥) الاقتصاد الإسلامي(المال _الربا_ الزكاة)،طاهر حيدر حردان ، ط١ ، عمان ، دار وائل للنشر ،١٩٩٩ م ،ص ١٧٤

(٦) المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي ، د. علي السالوس، ط٣ ، دار الثقافة للنشر ، ٢٠٠٣ ، ص ١٥٥ .

كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على مُعسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة...»[(١)] .

وعن أبي مسعود رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ :»تلقّت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم، فقالوا: عملتَ من خير شيء؟ قال: كنت أُداين الناس، فآمر فتياني أن يُنظِروا المُعسِر، ويتجاوزوا عن المُوسِر، قال: فتجاوز الله عنه» [(٢)].

فهذه الاحاديث تؤكد وتحث على اقراض المحتاجين والصبر على المعسرين او التجاوز عنهم .

« فالميل للقرض الحسن يختلف مدى وعمقا من مجتمع إلى آخر , تبعا للتباين في القيم الاجتماعية والدينية والاخلاقية للمجتمعات ومقدار توجه الافراد نحو ذواتهم او نحو الاخرين»»[(٣)].

« إن الإسلام قد حث على تحصيل المال من وجوهه المشروعة, وحسن تنميته بالطرق السليمة , وتوزيعه على اهله بالمعروف , وانفاقه في الحق , وامساكه عن الباطل _كالربا والاحتكار وغيره_ ووضع لذلك افضل نظام اقتصادي عرفه البشر ,جمع خير ما في المذهبين المتنازعين : الرأسمالية والشيوعية , وتنزه عن مساوئهما فأقر الملكية الخاصة المقيدة بالحق , والحرية المقيدة بالعدل , والغنى المقيد بحدود الشرع في التملك والتنمية والانفاق والاستهلاك ,- والقرض المقيد بدون ربا- « [(٤)] .

إن قوة ارتباط الوازع الديني والاخلاقي في الاقتصاد الإسلامي تعد من أهم مميزات هذا الاقتصاد وهو لا يوجد في النظم الاقتصادية الوضعية والتقليدية .

ومما تجدر الاشارة اليه ان القرض الذي تقدمه المصارف الإسلامية يساعد على ايجاد علاقة وثيقة مع عملائها وخلق احترام لهذه المؤسسة فان فكرة تقديم قرض حسن بدون فائدة ربوية هي خدمة انسانية مهمة تجعل الناس لا يعدونها مؤسسات تجارية هادفة للربح فحسب وانما مؤسسات انسانية تضفي الثقة على عملها [(٥)], ومثل هذه الاعمال تبين للشعوب غير الإسلامية والاقتصاديات التقليدية ولاسيما في العالم الغربي حقيقة الانسانية للتشريعات الإسلامية.

---

(١) صحيح مسلم ,٢٠٦٤/٤

(٢) صحيح البخاري , ٨٤١/٢

(٣) الاقتصاد الإسلامي , د. منذر محمد قحف , ص١٨٢.

(٤) من فقه المعاملات المالية في الإسلام المعاملات المعاصرة ,د. رجب ابو مليح محمد , ط١, , دار النداء , اسطنبول , تركيا ٢٠١٥, ٧٣/١.

(٥) القرض كأداة للتمويل في الشريعة الإسلامية , محمد الشحات الجندي , من مطبوعات المعهد العالمي للفكر الإسلامي , القاهرة , ط١ , ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م ص١٠٩. مفهوم الربا في ظل التطورات لاقتصادية والاجتماعية المعاصرة , د. محمد فاروق النبهان , مؤسسة بردى , الرباط- المغرب ,ط١, ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م , ص٩٤-٩٥.

خلاصة لما تقدم نجد ان اهم الابعاد الاقتصادية لحرمة الربا هي ((١)):

١- البعد الشرعي :

الربا محرم صراحةً في الشريعة الإسلامية، ورد ذكره في القرآن الكريم والسنة النبوية, ويعتبر الربا من الكبائر، وهو ظلم للنفس وللغير، ويُنهى عنه بشدة.

٢- البعد الاقتصادي :

الربا يؤدي إلى تراكم الثروة عند فئة قليلة، ويزيد الفجوة بين الأغنياء والفقراء.

ويعيق الدورة الاقتصادية الطبيعية من خلال خلق أرباح غير مستندة إلى عمل أو استثمار حقيقي, ويزيد من المخاطر المالية والاقتصادية.

٣- البعد الاجتماعي :

يؤدي الربا إلى الظلم الاجتماعي واستغلال المحتاجين بسبب زيادة الأعباء المالية عليهم , ويتفاقم الفقر ويزيد من التفاوت الطبقي , فيضعف التماسك الاجتماعي ويخلق حالة من الاستغلال , وعدم العدالة .

٤- البعد الأخلاقي :

الربا يتعارض مع قيم العدل , والرحمة , والتكافل التي يدعو إليها الإسلام , ويغذي الجشع , والطمع , ويشجع على استغلال الضعفاء , وبالتالي يدمر العلاقات الإنسانية القائمة على التعاون , والمساعدة وهذا ما ينافي الشريعة الإسلامي واخلاقيات الاقتصاد الإسلامي .

ثالثا : تشجيع الاستثمار المنتج:

الاستثمار لغة : من الفعل « ثمر, بمعنى نتج ونما « ومنه استثمار أي : طلب النماء وزيادة المال «الثَّمَر والثَّمَرة: ما أُثمر من الشجر، وجمعه ثِمار... وأَثْمَرَتِ الشجرةُ: أخرجت ثمرها. وثَمَر المالُ: نما. وثَمَر الرجلُ: كثر ماله.»((٢))

ومنه قوله تعالى:﴿ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾((٣)). « قال: يعني به المال من الذهب والفضة، وقيل: له ثمر من أعناب ونخل وزرع، فهو جمع ثمرة، وقيل: هو المال كله , -وقيل- مال جزيل، من نخيل وأعناب وزروع، وكان له خدم وحشم وأموال وأولاد.» ((٤))

(١) الاقتصاد الإسلامي ، ص. ٤٥-٥٢ ،فقه المعاملات المالية في الإسلام ، ص. ٧٨-٨٥ .

(٢) لسان العرب ١٢٨/٤.

(٣) سورة الكهف , الآية ٣٤.

(٤) تفسير الطبري , ١٥/ ١٩٤. تفسير القران العظيم , ١٤٨/٥. (وفي المال يقصد به الثمر من اصل المال قياسا على

- الاستثمار اصطلاحا :هو: «الزيادة في راس المال بجميع انواعه الثابت او المتداول او المال السائل «[(١)].

اما الاستثمار المنتج فهو يعد من الركائز الأساسية لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والعدالة الاجتماعية، إذ يسهم في تنشيط القطاعات الحقيقية كالصناعة والزراعة والخدمات، ويوفر فرص العمل ويزيد الدخل القومي.

«والاستثمار المنتج هو الوسيلة المثلى لتوظيف المال توظيفًا شرعيًا يحقق مقاصد الشريعة، ويدفع بعجلة التنمية، بخلاف الربا الذي يعوق دوران المال في الاقتصاد، ويمنع تحقيق العدالة.» [(٢)]

وفي الاقتصاد الإسلامي، يُعطى هذا النوع من الاستثمار أهمية خاصة، كونه يرتبط بالتنمية الحقيقية ويبتعد عن المعاملات الربوية التي تعيق دوران المال في الاقتصاد وتؤدي إلى تركّز الثروة دون إنتاج فعلي, ويؤدي الى تعطيل الاستثمار الحقيقي لأنه يحفز اصحاب المال بالاكتفاء بالفائدة دون الدخول في الاستثمار والانتاج والمخاطرة , لذلك تسعى السياسات الاقتصادية الرشيدة إلى تهيئة بيئة ملائمة تُحفّز المستثمرين على توجيه رؤوس أموالهم نحو مشاريع منتجة تخدم الفرد والمجتمع , بخلاف المعاملات الربوية في النظم الاقتصادية التقليدية التي تكرس تراكم المال دون انتاج او استثمار, ويقلل من الحافز على الدخول في المشاريع الانتاجية ويوجه المال نحو القروض الاستهلاكية لا الاستثمارية[(٣)].

وقد «حث الإسلام على تنمية المال بالطرق المشروعة التي تعود بالنفع على الفرد والمجتمع، وذلك من خلال الاستثمار في المشاريع الإنتاجية، لا من خلال الكسب غير المشروع كالربا.»[(٤)]

« والمال عصب الحياة وعدة الحرب وعماد السلم فبه تنال الحقوق وتؤدى الواجبات وبه يستطيع الانسان ان يبني ويعمر ويزرع ويثمر وان يصنع وينتج رض ان تنهب والكرامة ان تداس او تدنس وبه يصان العرض ان يسلب والارض ان تنهب و لا عجب ان يهتم به الإسلام ويعتبره

طلب الثمر من الشجر), الاستثمار الإسلامي في العصر الراهن مجلة المسلم المعاصر , الكويت, العدد ٢٨, ١٤٠١هـ ,-١٩٨١م , ص٦٩.

(١) الاقتصاد السياسي , ٥٠١/١

(٢) دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي ص١١٠ -١١١. انظر , مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجها الإسلام , د. محمد صلاح الصاوي , كلية الشريعة والقانون , جامعة الازهر , القاهرة ,١٤٠٥هـ ,ص٦٠٠.

(٣) انظر ,الاقتصاد الإسلامي ,ص٢٤٢ , دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي , ١١٠-١١١ , من فقه المعاملات المالية في الإسلام ص ٨٧-٨٨ .

(٤) من فقه المعاملات المالية في الإسلام , ٧٣.

احدى الضروريات الخمس , ووصف القران بان الله جعله للناس قياما وامر بالحجر على السفهاء الذين لا يحسنون التصرف فيه وجعل الإسلام الغني الشاكر افضل من الفقير الصابر» ((١)).

وفي ميدان الحث على الاستثمار ومضاعفة الانتاج والنهي عن الكسل والخمول قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ما أكل أحد طعامًا قطُّ خيرٌ من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده» ((٢)).

وهذا الحديث يشجع الانسان على العمل وكسب الرزق الحلال بالاعتماد على النفس . ويحث المسلم على الاعتماد على كسبه الحلال من خلال العمل والكدّ، واستثمار المال ويبين أن أفضل الطعام هو ما يأكله الإنسان من جهد يده وعرق جبينه، وليس من أموال غير مشروعة أو من الربا أو من غير عمل، وهو :» دليل على أن الأنبياء والسلف الصالحين كانوا يتحلون بهذه الأخلاق، وأن العمل اليدوي الشريف أفضل وأحب إلى الله من الكسب بغير جهد» ((٣)).

ويشجع الاقتصاد الإسلامي على الاستثمار المنتج من خلال توفير وسائل و ادوات تمويل تشاركية تمنع الركود وتدفع النشاط الاقتصادي نحو التنمية المستدامة , والعدالة الاجتماعية ,فيحصل توازن بين الربح و المسؤولية .

ومن اهم الوسائل التي تشجع الاستثمار المنتج ((٤)):

١- دعم التمويل الإسلامي المنتج :

تفعيل صيغ التمويل الإسلامي مثل : المشاركة ,وهي تقاسم الربح والخسارة والمضاربة , وهي التمويل مقابل العمل , والمرابحة, وهي البيع بأرباح معلومة ,وإنشاء مؤسسات مالية إسلامية متخصصة بتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

٢- منع التعامل بالربا :

لأن الربا يشجع على الاكتناز والتمويل الاستهلاكي، لا الإنتاجي , بينما الاستثمار المنتج يتطلب شراكة ومخاطرة حقيقية.

(١) المصدر نفسه .

(٢) صحيح البخاري , ٣/ ٣٣٢٠.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري , ١٣/ ١٢٢.

(٤) الاقتصاد الإسلامي ، ص ٢٤٠-٢٤٤ . دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، صـ ١١٠–١١٢. رجب أبو مليح ، ص٨٧.

٣- توفير الحوافز للمستثمرين .

بمنح إعفاءات ضريبية أو جمركية للمشاريع الإنتاجية , وتسهيل تخصيص الأراضي والخدمات , وتقديم دعم فني وتدريبي.

المبحث الثالث : مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والانظمة الاقتصادية(التقليدية) الاخرى ومدى تحقيق الاستدامة والعدالة الاجتماعية :

المطلب الأول : الاستدامة في الاقتصاد الإسلامي مقابل الانظمة الاقتصادية الأخرى.

الاقتصاد الإسلامي يتميز برؤية شاملة ومتكاملة للاستدامة الاقتصادية، تقوم على مبادئ شرعية تحفظ المال، وتمنع إهدار الموارد، وتشجع الاستثمار المنتج، وتحظر المعاملات الضارة مثل الربا والاحتكار والإسراف. وفي المقابل ,بعض اقتصاديات الدول الاخرى تهتم بتحقيق النمو السريع وتعظيم الأرباح، لكنها لا تعطي اهتمامًا كافيًا للموارد البيئية أو للعدالة بين الأجيال، مما يؤدي إلى أزمات مالية وبيئية متكررة ,»مثل أزمات الديون العالمية والتغير المناخي» , والبعض الاخر يسعى إلى العدالة من خلال إلغاء الملكية الخاصة والتخطيط المركزي، لكنه فشل في الاستدامة بسبب ضعف الحافز الفردي ,وغياب كفاءة السوق ((١)).

بينما الاقتصاد الإسلامي يوازن بين الحافز الفردي «الملكية والربح المشروع» والمسؤولية الاجتماعية «الزكاة، الوقف، تحريم الضرر»، مما يجعله أكثر قدرة على تحقيق نمو مستدام أخلاقيًا واقتصاديًا.

«إن أهم ما يميز الاقتصاد الإسلامي عن النظم التقليدية هو مبدأ التوازن بين تحقيق الكفاءة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، وتحقيق النمو ضمن إطار من الاستدامة الأخلاقية والشرعية» ((٢)).

فضلا عن ذلك فإن الاقتصاد الإسلامي يقدم ادوات تمويلية قائمة على الشراكة والمخاطرة الحقيقية مثل: الزكاة ,والمضاربة , والمشاركة، ,والمرابحة ما يجعل الاستثمار يتجه نحو الاقتصاد الحقيقي المنتج، لا المضاربات المالية أو الربا ,هذه الأدوات تدعم النمو طويل الأمد «الاستدامة»، بخلاف النظم الاقتصادية الاخرى, التي تعتمد بشكل واسع على الدين والفائدة، مما يؤدي إلى التضخم ومراكمة الديون , و أزمات اقتصادية دورية , وانهيارات ((٣)).

---

(١) الاقتصاد الإسلامي , ٢٣٤-٢٤٠ .

(٢) الاقتصاد الإسلامي , ٢٣٤-٢٤٠ .

(٣) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام , ٧٨- ٨٠ . انظر , الزكاة والتنمية الاقتصادية , محمد عبد الحليم عمر , معهد البحوث , جامعة ام القرى ط١٩٨٠ ,٦٠ -٦٢. الاقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة , نزار احمد راشد ,دار الثقافة

خلاصة لما تقدم ان الاقتصاد الإسلامي يتميز عن غيره من الاقتصادات الدول الاخرى بمنهجه ونظامه كونه مستمد احكامه من الشريعة الإسلامية الغراء التي وضعت للاقتصاد الإسلامي ادوات مالية وتمويلية فعالة تسهم في توجيه الموارد نحو الاستثمار النافع وتحفز العمل ,والانتاج , وتمنع الاكتناز, والربا , والاحتكار وبالتالي تعزز وتحقق الاستدامة الاقتصادية داخل المجتمع , وتقدم حلولا مستدامة للازمات التي تعاني منها الانظمة الاقتصادية الاخرى مثل البطالة , والديون , والتضخم .

المطلب الثاني : العدالة الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي مقارنة مع الانظمة الاقتصادية الاخرى .

الاقتصاد الإسلامي يسعى دوما لتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال تنظيم التملك، وفرض الزكاة، وتحريم الربا، والتكافل الاجتماعي, ويوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع، ويمنع تراكم الثروة بيد فئة قليلة, في المقابل ,الانظمة الاقتصادية الاخرى تقدّس حرية التملك دون قيود أخلاقية أو اجتماعية، ما يؤدي إلى اتساع الفجوة الطبقية، وتراكم الثروة عند فئة محدودة على حساب الفقراء.((١))

«فالنظام الإسلامي يربط العدالة بالعبادة، ويجعل التكافل فريضة لا تبرعًا، بينما العدالة في الانظمة الاخرى تُترك لقوانين السوق وآلية العرض والطلب، مما يعمّق الفوارق الطبقية.» ((٢))

فالاقتصاد الإسلامي يرتكز على منظومة أخلاقية واضحة «كالعدل، والإحسان، والتكافل»، وهذه القيم توجه السياسات الاقتصادية نحو توزيع عادل للثروات وتمنع الاحتكار والربا والاستغلال, بالمقابل، فإن الأنظمة الاخرى غالبًا ما تهمل البعد الأخلاقي، ما يؤدي إلى تفاوت طبقي حاد وتركّز الثروات في أيدي فئة قليلة , «فالإنسان بحسب الاسس الاخلاقية الإسلامية ليس عبدا ابقا او متمردا كما تصوره الفلسفات الغربية القديمة «((٣)), وليس اسير اللذة والانانية والمنفعة يقدسها انما هو مستخلف في هذه الارض ((٤)) قال تعالى : واذ قال ربك للملائكة اني

–عمان , ط١ ,٢٠٠٧ م , ص٩٢-٩٥.

(١) انظر , العدالة الاجتماعية في الإسلام , دار النهضة العربية , ط١ ١٩٧٥ , ص١٠٢-١٠٤

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الاسعار وتخصيص الموارد في الإسلام , د. عبد الجبار حمد السبهاني , , رسالة دكتوراه – كلية الادارة الاقتصادية , جامعة بغداد, ١٤١١هـ-١٩٩٠. ص١٦

(٤) الإسلام والتحدي الاقتصادي , محمد عمر شابرا , ترجمة , محمد زهير السمهوري , مراجعة محمد انس الزرقا ,المعهد العالي للفكر الإسلامي , عمان – الاردن ط١, د.ت .ص ٥٧.

جاعل في الارض خليف «[١]».

إن الإسلام بتعاليمه واحكامه يحتم ارساء مبدا العدالة بصورة مطلقة وشاملة تستوعب كل العلاقات البشرية في كافة ميادين الحياة العامة والخاصة والاجتماعية والاقتصادية وغيرها في حالة السلم والحرب , ومن هذه الاحكام ان جعل نظاما الزكاة الزاميا يؤخذ من الاغنياء ويعاد توزيعه على الفقراء والمحتاجين وفق نظام دقيق «وايضا توزيع عوائد الاوقاف» مما يقلل الفجوة بين الطبقات ويحقق العدالة الاجتماعية دون الاضرار بحرية التملك , اما في الأنظمة الاخرى فلا يوجد نظام الزامي مماثل يعيد توزيع الثروة مما يؤدي الى تراكم الثروات وتفاقم الفقر[٢]».

«ان العدالة الاجتماعية لا تتحقق في غياب منظومة القيم الإسلامية، لأنها تضمن أن يتحرك الاقتصاد في إطار أخلاقي عادل يُراعي مصالح الفرد والمجتمع « .[٣]»

مما تقدم نرى ان من اهم اهداف الاقتصاد الإسلامي , تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال التكافل، وتحريم الربا، وتشريع الزكاة، مما يضمن توزيعًا عادلًا للثروة ؛ بخلاف الانظمة الاقتصادية الاخرى التي تؤدي إلى التفاوت الطبقي، أو التي تقيد الحرية الفردية، فإن الاقتصاد الإسلامي يجمع بين الحرية والعدالة في إطار أخلاقي متوازن يضمن للفرد والمجتمع العدالة الاجتماعية.

(١) البقرة اية ٣٠

(٢) الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي , د. محمد فاروق النبهان , مؤسسة الرسالة , بيروت , ط٣ , ١٤٠٥ – ١٩٨٥., ص٤٥٦, الزكاة والتنمية الاقتصادية , ص٥٧-٥٥ .

(٣) دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي , ص٣٥-٣٨ .

الخاتمة

يتضح لنا في خاتمة هذا البحث أمور مهمة :

١- أن الاقتصاد الإسلامي يمتلك مقومات فريدة تعزز العدالة الاجتماعية وتحقق الاستدامة الاقتصادية كالزكاة ،والوقف , وتوزيع الثروات, وغيرها.

٢- مبادئه القائمة على التوازن بين الفرد والمجتمع، وتحريمه للربا والاحتكار، وتشجيعه على التكافل والإنفاق المسؤول.

٣- تركز الأنظمة المالية التقليدية غالبًا على الربحية دون مراعاة كافية للعدالة أو البعد الاجتماعي، مما يسهم في زيادة التفاوت الاقتصادي .

٤- يتميز الاقتصاد الإسلامي بالربط بين الأخلاق والاقتصاد مما يعزز المصلحة العامة ويحد من الأزمات المالية .

٥- . العمل بمبادئ الاقتصاد الإسلامي يُعد خيارًا واعدًا لبناء نظام مالي أكثر عدالة واستدامة.

٦- ان اعتماد عناصر النظام الإسلامي يسهم في تصحيح مسار الانظمة المالية التقليدية نحو العدالة والاستدامة

أهم التوصيات :

١- تعزيز الوعي بمبادئ الاقتصاد الإسلامي لدى صناع القرار والباحثين، خاصة في ما يتعلق بالعدالة الاجتماعية والاستدامة.

٢- دمج أدوات الاقتصاد الإسلامي مثل الزكاة والوقف والتمويل الإسلامي في السياسات الاقتصادية لتحقيق توازن أكبر.

٣- مراجعة الأنظمة المالية التقليدية للاستفادة من القيم الأخلاقية التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي.

٤- تشجيع البحث المقارن بين النظم الاقتصادية المختلفة لإثراء السياسات الاقتصادية العالمية بمبادئ أكثر عدالة.

٥- إدماج التعليم المالي الإسلامي في المناهج الأكاديمية لتكوين جيل من الخبراء القادرين على تطوير نماذج اقتصادية بديلة.

٦- دعم المبادرات الاقتصادية الإسلامية على المستويين المحلي والدولي، خاصة في مجالات التمويل الأصغر والاقتصاد الاجتماعي . .

المصادر والمراجع

- القران الكريم .
١- الاتجاه الاجتماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي , د. محمد فاروق النبهان , مؤسسة الرسالة , بيروت , ط٣ , ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
٢- أثر الوقف في تحقيق التنمية المالية والاقتصادية والاجتماعية المستدامة , شعبان رافت محمد , كلية الحقوق ,جامعة القاهرة , وهو بحث منشور في مجلة القانونية ,جامعة القاهرة , العدد ٧/٧ , ٢٠٢٠ .
٣- الاحكام السلطانية والولايات الدينية : القاضي ابو الحسن الماوردي ,(ت ٤٥٠هـ), نهضة الوطني – مصر ١٢٩٨هـ .
٤- الاستثمار الإسلامي في العصر الراهن مجلة المسلم المعاصر , الكويت, العدد ٢٨, ١٤٠١هـ -١٩٨١م .
٥- الاستدامة والتنمية الاقتصادية ,نزار احمد حسن ,دار الفكر المعاصر-بيروت ,٢٠١٢م.
٦- الاسعار وتخصيص الموارد في الإسلام , د. عبد الجبار حمد السبهاني , رسالة دكتوراه - كلية الادارة الاقتصادية , جامعة بغداد, ١٤١١هـ-١٩٩٠.
٧- الإسلام والتحدي الاقتصادي , محمد عمر شابرا , ترجمة , محمد زهير السمهوري , مراجعة محمد انس الزرقا المعهد العالي للفكر الإسلامي , عمان - الاردن , ط١, د.ت .
٨- الإسلام والمشكلة الاقتصادية , محمد شوقي الفنجري , مقالة علمية منشورة في مجلة الدراسات الإسلامية , جامعة الازهر, ١٤٠٢هـ – ١٩٨١م.
٩- اسنى المطالب شرح روض الطالب , زكريا ابو يحيى الانصاري ,(ت ٩٢٦هـ), , تحقيق , محمد عبد القادر شاهين , دار الكتاب الإسلامي , القاهرة , د.ت.
١٠- اسهام الوقف في العمل الاهلي والتنمية الاجتماعية , فؤاد عبد الله , الامانة العامة للأوقاف , الكويت ,٢٠١٠ م .
١١- اصول الاقتصاد الإسلامي, د. رفيق يونس المصري, دار القلم – دمشق, ط١, ١٤٣١هـ-٢٠٠١٠م
١٢- الاقتصاد الإسلامي , د. منذر محمد قحف , دار القلم , الكويت ط١ , ١٩٧٩م .
١٣- الاقتصاد الإسلامي مبادئ وخصائص واهداف حسن سري , طبعة الاسكندرية ١٤٢٠هـ-

١٩٩٩م.
١٤- الاقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة , نزار احمد راشد ,دار الثقافة - عمان , ط١ ,٢٠٠٧ م .
١٥- الاقتصاد الإسلامي وتطبيقه على المجتمع المعاصر أ.د محمد عبد الله العربي مكتبة المنار , الكويت ط١, ١٩٩٦.
١٦- الاقتصاد الإسلامي(المال _الربا_ الزكاة)،طاهر حيدر حردان ، ط١ ، عمان ، دار وائل للنشر ،١٩٩٩م
١٧- الاقتصاد في ضوء الشريعة الإسلامية , محمود محمد بابلي ,دار الكتاب اللبناني بيروت – لبنان , ط١, ١٩٨٠.
١٨- تاج العروس من جواهر القاموس ,محمد بن مرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥هـ), الطبعة الكويتية , ١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م .
١٩- التعريفات , علي بن محمد بن علي (ت٨١٦هـ), تحقيق , ابراهيم الأبياري , دار الكتاب العربي - بيروت , ١٤٠٥هـ - ٨٥ ١٩م .
٢٠- تفسير القرآن العظيم : ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمرو ابن كثير (ت٧٧٤هـ) ,تحقيق :سامي بن محمد سلامة , بيروت – لبنان , ط٢ ١٤٢٠هـ .
٢١- التنمية المجتمعية وادوارها في بناء الانسان , عيسى بلاوي ,دار صفاء ,عمان ,٢٠١٢م .
.٤٧. التنمية المجتمعية : عبد الله الزامل ,مكتبة الرشد ,ط١, ٢٠١٠ .
٢٢- جامع البيان عن تأويل القران , محمد بن جرير الطبري , (ت ٣١٠هـ) ,تحقيق محمد محمود شاكر طبعة الحلبي , دار المعارف ,مصر, ط١, ١١٣٧٤هـ ١٩٥٤م .
٢٣- الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري),محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابو عبدالله البخاري (ت ٢٥٦هـ), تحقيق : مصطفى ديب البغا , دار ابن كثير, بيروت , ط٣ ,١٤٠٧هـ .
٢٤- الجوانب الاقتصادية والمالية في مسند الامام احمد ,يحيى محمد , علي العيثاوي , جامعة بغداد , مطبعة ديوان الوقف السني , ط١ ,١٤٢٩هـ.
٢٥- دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ,يوسف القرضاوي , المؤتمر الدولي الاول للاقتصاد الإسلامي , المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد , جدة, ١٤٠٠هـ.
٢٦- دور القيم والاخلاق في الاقتصاد الإسلامي : د. يوسف القرضاوي, مكتبة وهبة -القاهرة , دار الرسالة- بيروت, ط١, ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م .
٢٧- دور الوقف في تمكين المرأة اقتصاديا , زينب عبد العزيز, فؤاد عبد الله العمر ,مجلة وقف,

مجلة دراسات اجتماعية , العدد٩ , ٢٠٢٢.

٢٨- الزكاة الاسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ,د. نعمت عبد اللطيف مشهور ,رسالة دكتوراه ,جامعة القاهرة _ كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ,مصر , ١٩٨٨.

٢٩- الزكاة الاسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي مصدر سابق ,ص١٠٨ ,الإسلام والتنمية الاقتصادية ,دنيا شوقي احمد, دار الفكر العربي- القاهرة ,١٩٧٩م.

٣٠- الزكاة والتنمية الاقتصادية , محمد عبد الحليم عمر , معهد البحوث , جامعة ام القرى ط١٩٨٠ .

٣١- الزكاة والتنمية الاقتصادية , محمد عبد الحليم عمر ,مذكرة تفسيرية لمشروع قانون الزكاة , مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ,جامعة الازهر ,٢٠٠٢. ٢٢ .

٣٢- شرح منح الجليل على مختصر خليل , محمد بن احمد عليش المالكي (ت ١٢٩٩هـ) ,دار الفكر , بيروت - لبنان , ط١, ١٩٩١م.

٣٣- صحيح مسلم ,مسلم بن الحجاج ابو الحسين القشيري النيسابوري ,(ت٢٦١) , تحقيق فؤاد عبد الباقي دار احياء التراث العربي, بيروت , ط١ , ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٣٤- العدالة الاجتماعية في الإسلام ,, سيد قطب , دار النهضة العربية , مصر , ط١ ١٩٧٥ .

٣٥- علم الاقتصاد الإسلامي ضرورة قائمة وحقيقة واقعة ,احمد فهمي(ابو سنة)الندوة العلمية العالمية, الازهر –القاهرة ,١٠٣هـ-١٩٨٣م.

٣٦- عناصر الانتاج في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي , اسماعيل البدوي ,الكويت ط ١, ١٩٧٢هـ-٢٠٠٧م .

٣٧- العين , الخليل بن احمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ) تحقيق : د. ابراهيم السامرائي , دار ومكتبة الهلال , القاهرة ط١, ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

٣٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري , احمد بن علي بن حجر العسقلاني , (ت٨٥٢هـ), تحقيق ,شعيب الارناؤوط , دار المعرفة - بيروت ط١ ,١٣٧٩هـ-١٩٥٩م.

٣٩- فريضة الزكاة, عبد الرزاق نوفل , دار الإسلام , القاهرة , د.ت .

٤٠- فقه الزكاة ,يوسف القرضاوي ,دار الرسالة العالمية , دمشق , ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م .

٤١- فقه السنة , السيد السابق (ت١٩٩٥م), دار الكتاب العربي , ط١ , ١٩٧٣م .

٤٢- القاموس المحيط , مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي(ت٨١٧هـ) تحقيق , بشار عواد , مؤسسة الرسالة , بيروت , ط٨ , ٢٠٠٥.

٤٣- القرض كأداة للتمويل في الشريعة الإسلامية , محمد الشحات الجندي , من مطبوعات

المعهد العالمي للفكر الإسلامي , القاهرة , ط١ , ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م .

٤٤- كتاب الفقه على المذاهب الاربعة , عبد الرحمن الجزيري (ت١٣٦٠ ه),الطبعة الاميرية ,القاهرة ,ط٦ ,١٣٨٧هـ-١٩٦٧م

٤٥- لسان العرب , محمد بن مكرم أبو الفضل بن منظور (ت ٧١١) ,دار صادر بيروت ,ط٢ ,١٣٧٤هـ -١٩٥٥م .

٤٦- لمذهب الاقتصادي في الإسلام , محمد شوقي الفنجري ,المؤتمر الدولي للاقتصاد الإسلامي , جامعة الملك عبد العزيز ,جدة, ١٤٠٠هـ.

٤٧- المبسوط , ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي , (ت ٤٨٣هـ) , دار المعرفة - بيروت , ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م .

٤٨- المبسوط .محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ) ,تحقيق ابو الوفا الافغاني ,دار المعارف العثمانية ,ط١ ,١٤٠١هـ-١٩٨١م .

٤٩- المجموع شرح المهذب ,محي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف النووي ,(ت ٦٧٦هـ) ,تحقيق محمود مطرخي ,دار الفكر ,بيروت ,ط١,١٩٩٦م.

٥٠- مختار الصحاح , محمد بن ابي بكر الرازي , (ت ٣١٣هـ), دار الرسالة , الكويت ,ط١, ١٩٨٣م.

٥١- المذهب الاقتصادي في الإسلام , د. محمد شوقي الفنجري , دار عكاظ الرياض , ط١, ١٩٨١. المعجم الوسيط, ابراهيم مصطفى ,احمد الزيات ,حامد عبد القادر ,محمد علي النجار , تحقيق مجمع اللغة العربية , دار الفكر- بيروت ط٢ , ١٣٩٢ هـ – ١٩٧٢م .

٥٢- المرأة والوقف في التاريخ الإسلامي , ناصر محمد , مقال علمي منشور , مجلة الهداية المجلد ٤١ , العدد ٣٥٣ , ٢٠١٩.

٥٣- المستدرك على الصحيين , محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) , تحقيق, مصطفى عبد القادر عطا , دار الكتب العلمية - بيروت , ط١ ,١٤١١هـ.

٥٤- مسند , احمد بن حنبل ,(ت٢٤١هـ) , تحقيق , شعيب الارنؤوط , دار الرسالة العالمية , ط٤ , ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م .

٥٥- مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجها الإسلام , د. محمد صلاح الصاوي , كلية الشريعة والقانون , جامعة الازهر , القاهرة ,١٤٠٥هـ .

٥٦- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام , يوسف القرضاوي ,مكتبة الاقصى عمان - الاردن, ١٩٦٦م .

٥٧- المعاملات المالية المعاصرة ,د. علي محي الدين علي القره داغي ,دار البشائر الإسلامية بيروت - لبنان, ط٢, ٢٠٠٦.

٥٨- المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي ، د. علي السالوس، ط٣ ، دار الثقافة للنشر ، ٢٠٠٣ .

٥٩- معجم المصلحات الاجتماعية , احمد زكي بدوي , عالم الكتب , القاهرة , ١٩٨٦.

٦٠- معوقات التنمية المستدامة في دول العالم الإسلامية : سمير خيري غانم , مصر ، تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية١٩٧٨م.

٦١- المغني , ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي , (ت٦٢٠هـ) , دار الفكر - بيروت , ١٤٠٥هـ . احكام الوقف في الشريعة الإسلامية , , د. محمد عبيد الكبيسي , وزارة الاوقاف , مطبعة الارشاد , بغداد, ١٣٩٧هـ ١٩٧٧ م .

٦٢- مفردات الفاظ القران , ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني , (ت٥٠٢هـ) , تحقيق : صفوان عدنان داوودي, دار القلم , دمشق- بيروت , ط٤١٤٣٠هـ-٢٠٠٩ .

٦٣- مفهوم الربا في ظل التطورات لاقتصادية والاجتماعية المعاصرة , د. محمد فاروق النبهان , مؤسسة بردى , الرباط- المغرب ,ط١, ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

٦٤- مقدمة في الاقتصاديات الكلية , دار النهضة العربية , القاهرة , مصر،١٩٨٥م.

٦٥- المقنع في فقه الامام احمد بن حنبل الشيباني , موفق الدين ابو محمد عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي , (ت ٦٢٠هـ) , تحقيق , د. عبدالله بن عبد المحسن التركي , ط١, ١٩٩٧م - ١٤١٨هـ .

٦٦- الملكية في الشريعة الإسلامية طبيعتها ووظيفتها وقيودها دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية ,مكتبة الاقصى عمان – الاردن , ١٣٩٣هـ- ١٩٧٤م.

٦٧- من روائع حضارتنا, د. مصطفى بن حسني السباعي , دار الوراق - المكتب الإسلامي , بيروت ط١ ,١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٦٨- من فقه المعاملات المالية في الإسلام المعاملات المعاصرة ,د. رجب ابو مليح محمد , ط١, , دار النداء , اسطنبول , تركيا ٢٠١٥ .

٦٩- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج , يحيى بن شرف النووي ,(ت ٦٧٦هـ),, تحقيق , خالد عبد الغني , دار احياء التراث العربي , بيروت , ١٩٩٦ .

٧٠- نظرات في الاقتصاد الإسلامي ,محمود ابو سعد , مكتبة المنار - مصر,ط١, ١٩٨٦.

٧١- نيل الاوطار , محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٥هـ) ,دار الكتب العلمية ,بيروت - لبنان

, ١٩٩٢ .

٧٢- الوقف وتنميته في المجتمع الإسلامي المعاصر , منذر كامل , دار المعرفة , ٢٠١٥ .

٧٣- الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق, د.عكرمة سعيد صبري , دار النفائس عمان – الاردن ,ط١,١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م .

٧٤- الوقف الإسلامي، تطوره وآثاره، د. حسام الدين عفانة، بحث منشور المجلة الأكاديمية , جامعة القدس ,٢٠٢١.

٧٥- الوقف واثره في تنمية المجتمع , خالد عبد الله , دار ابن الجوزي , ط١ , ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٧٦- الوقف والتنمية في الإسلام, د. محمد عبيد الكبيسي , رسالة دكتوراه , وزارة الاوقاف , جامعة بغداد , مطبعة الارشاد - بغداد , ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م .

٧٧- الوقف والتنمية مدخل الى التنمية المتكاملة , عبد الكريم بن محمد الحسن بكار, دار القلم - دمشق , ط٤ ,٢٠١١م .